

قانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٠

بربط موازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٩٠٤٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة ملايين وأربعة وأربعون ألف جنيه) وفقاً يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٨٠٩٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية ملايين وتسعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الأول : أجور بمبلغ ٧٠٤٩٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٠٤١٠٠٠ جنيه .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٩٥٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة ملايين وأربعة وخمسون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : استخدامات استثمارية بمبلغ ٦٩٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٦٤٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٨٠٩٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية ملايين وتسعون ألف جنيه) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية (منها مبلغ ٣١٩١٠٠٠ جنيه لتمويل العجز الممول) .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٩٥٤٠٠٠٠ جنيه (فقط) وقدره تسعمائة وأربعة وخمسون ألف جنيه (موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٣٦٤٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٥٩٠٠٠٠٠ جنيه من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التاثيرات العامة المنحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية - إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء وبناء على عرض وزير المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٠

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويتخذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

بيان موازنة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

١٩٩٠/٨٩		١٩٩١/٩٠		١٩٩٠/٨٩		١٩٩١/٩٠	
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
البيان				البيان			
٧٢٧٠٠٠٠	٨٠٩٠٠٠٠	٦٤٧٨٠٠٠	٧٠٤٩٠٠٠	٧٢٧٠٠٠٠	٨٠٩٠٠٠٠	٧٠٤٩٠٠٠	١٠٤١٠٠٠
باب ٢ - إيرادات وتحويلات جارية ... (منه مبلغ ٣١٩١٠٠٠٠ ريال الهجزي المول)				باب ١ - الأجرور ... باب ٢ - نفقات جارية وتحويلات جارية ...			
٧٢٧٠٠٠٠	٨٠٩٠٠٠٠	٧٢٧٠٠٠٠	٨٠٩٠٠٠٠	جملة الاستخدامات الجارية ..			
٢٢٨٠٠٠	٣٦٤٠٠٠	١٣٠٠٠٠٠	٦٩٠٠٠٠٠	باب ٣ - استخدامات استثنائية ...			
١٣٠٠٠٠٠	٥٩٠٠٠٠٠	٢٢٨٠٠٠٠	٢٦٤٠٠٠٠	باب ٤ - تحويلات رأسمالية ...			
١٥٢٨٠٠٠	٩٥٤٠٠٠٠	١٥٢٨٠٠٠	٩٥٤٠٠٠٠	جملة الاستخدامات الرأسمالية ...			
٨٧٩٨٠٠٠	٩٠٤٤٠٠٠	٨٧٩٨٠٠٠	٩٠٤٤٠٠٠	إجمالي الاستخدامات ...			

رقم الايداع بدار الكتب ٨٩/٦٥ الهيئة العامة لتسعون المطابع الاميرية ٢٥٤٢٢ س ١٩٨٩ - ٢٧٥٠٠